

907- كيف يتصرف من يملك استديو تصوير علم بتحريمه - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل عنده استوديو دكان فيه الات التصوير وعلم ان التصوير حرام فكيف يتصرف فيها بحيث يمكنه التجنب من الخسارة. واذا باعها على مسلم اليس يكون ذلك مساعدا على نشر المعصية وما حكم ما يأتيه من كسب ذلك من المال؟ هل يجوز صرفه عليه وعلى اهله - [00:00:00](#)

على في تفصيل بين الاستوديو يصور الجائزة والممنوع. هم. فاذا صور فيه ما هو جائز من السيارات والطائرات والجبال وغير ذلك من الاشجار وغير هذا من كل ما ليس فيه روحه فلا بأس ان يبيع ذلك - [00:00:30](#) ويصور هذه الاشياء التي قد يحتاجها الناس وليس فيها روح. اما ذوات الارواح من بني الانسان او واذا صور فيها شيء يحتاجه الناس ويضطرون اليه كالتابعة يحتاجها الناس في حفظ النفوس - [00:00:50](#)

فلا بأس المقصود انه لا يستعن فيه الا الشيء الجائز. واذا باعه على الناس فلا بأس لبيعه لانه يباع. ويستعمل في طيب ابو الخبيث مثل ما يبيع الانسان السلاح يبيع السيف يبيع السكين والسكين تستعمل في الخير والشر. هكذا السلاح - [00:01:10](#) ما عليه غير مسؤول عن هذا الشيء الا اذا كان يعلم ان المشتري يضر به الناس لا يبيع عليه لا سلاح ولا غيره اما اذا كان لا يعلم انما هو - [00:01:30](#)

في السوق العامة التي ليس فيها اه علم بمن يستعمله في الشر او في الخير فلا يظره ذلك والاثم على من استعمله في الشر. نعم - [00:01:40](#)